[187] [380] وإلى عبد الله بن إبراهيم الغفاري: صحيح في الفهرست (1). [381] وإلى عبد الله بن أبي زيد الانصاري: صحيح في الفهرست (2). [382] وإلى عبد الله بن أحمد بن أبي زيد: صحيح في الفهرست (3). [383] وإلى عبد الله بن أحمد النهيكي: ضعيف في الفهرست (4). وإليه صحيح في التهذيب، في باب الحد في السرقة، في الحديث التاسع (5). وإليه موثق في الاستبصار، في باب تحريم أكل لحم الغنم إذا شرب من لبن خنزيرة، في الحديث الثاني (6). وفي باب حد الصبي الذي يجب

(1) فهرست الشيخ: 101 / 435. (2) لم يذكر الشيخ صاحب العنوان في الفهرست، والظاهر اتحاده مع من بعده، قال ابن داود في رجاله: 252 / 259: (عبد الله بن أبي زيد الانباري، ضعيف، ورأيت بعض المصنفين قد أثبته: الانصاري، وإنما هو الانباري، ورأيته بخط الشيخ أبي جعفر (رحمه الله) في كتاب الرجال). وسيأتي ذكر الانباري برقم الطريق [708]، فلاحظ. (3) فهرست الشيخ: 103 / 444، وفي رجال النجاشي: 232 / 617، ورجال الشيخ: 481 / 31، ورد الاسم مصغرا، وفي رجال العلا مة: 106 / 23، وابن داود: 115 / 825 و: 252 / 29، ورد مكبرا. واستظهر العلامة (قدس سره) زيادة لفظة (ابن) بعد أحمد في فهرست الشيخ من الناسخ. ويؤيده ان (أبا زيد) كنية لاحمد لا لابنه كما في سائر ما ذكرناه من مصادر سوى الفهرست، فلاحظ. (4) فهرست الشيخ: 103 / 446، والطريق ضعيف بأبي المفضل وابن بطة. (5) تهذيب الاحكام 10: 120 / 482. (6) الاستبصار 4: 75 / 278، والطريق والذي يليه موثقان بحميد بن زياد الواقفي (*) =